

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣ لسنة ١٩٨٦

في شأن تنظيم المعهد القومي للمعايرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين

في المؤسسات العلمية ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم البحث العلمي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن مسئوليات وتنظيم

وزارة البحث العلمي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١٧ لسنة ١٩٧١ بشأن تنظيم أكاديمية

البحث العلمي والتكنولوجيا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤٧ لسنة ١٩٧٦ بتعديل اسم المعهد القومي

للقياس والمعايرة إلى المعهد القومي للمعايرة وتحديد اختصاصاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن تنظيم الهيئة المصرية

العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ١٩٨١ بشأن القواعد والضوابط الخاصة

بمشروعات البحوث المشتركة مع جهات أجنبية أو دولية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم المعهد

القومي للمعايرة ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للمعهد القومى للمعايرة الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام قرارات رئيس الجمهورية بإصدار اللوائح التنفيذية لبعض معاهد البحوث العلمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ١٩٩٦ فى شأن إضافة بعض اختصاصات جديدة للمعهد القومى للمعايرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل بعض أحكام قرارات رئيس الجمهورية بإصدار اللوائح التنفيذية لبعض معاهد ومراكز البحوث العلمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بإعادة تنظيم المجلس الوطنى للاعتماد ؛

وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالى والدولة للبحث العلمى ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٨/١/٢٠٠٩ ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣ لسنة ١٩٨٦ بشأن تنظيم المعهد القومى للمعايرة النص التالى :

- المعهد هو الهيئة العلمية والمرجع المعتمد فى جمهورية مصر العربية المنوط به إنشاء وحفظ وتطوير المعايير القومية للقياسات الفيزيائية وما يتعلق بها طبقاً للتعريفات الدولية لوحدات القياس ومواكبة التطورات التكنولوجية العالمية فى علوم القياس وله على وجه الخصوص المهام التالية :

(١) إنشاء وتحقيق وحفظ وتطوير المعايير القومية للقياسات الفيزيائية والعمل على استمرار إسنادها ومطابقتها للمعايير الدولية بحيث تكون صالحة دائماً لاستخدامها فى أغراض القياس والمعايرة .

(٢) العمل على الحفاظ على المستوى القومى للقياس والمعايرة وتحسين أداءه وتقديم خدمات القياس والمعايرة والتدريب والاستشارات وإنشاء الآليات الضرورية لتقديم خدمات المعهد ضمن هذا النظام إلى مختلف الجهات بما يحقق الإسناد المترولوجى .

- (٣) إجراء البحوث الأساسية والتطبيقية على المستوى المحلى والإقليمى فى مجال علوم وتكنولوجيات القياس والمعايرة والتي تؤدي إلى تطوير المعايير القومية والارتقاء بدقة القياس طبقاً للمتطلبات الدولية .
- (٤) إجراء الدراسات والبحوث وإنتاج المواد العيارية المرجعية ومعايير القياس وإمداد قطاعات الإنتاج والخدمات بها بغرض تنمية الاقتصاد القومى .
- (٥) القيام بمهمة تحديد وبث الوقت والإشارات العيارية للتردد على المستوى القومى بالتعاون مع الجهات المعنية .
- (٦) إجراء الدراسات والبحوث لتعيين وقياس الخواص الفيزيائية للخامات والمواد الهندسية والقيام بجميع الأعمال العلمية والتكنولوجية التى تتوافر مقومات إجرائها فى المعهد .
- (٧) إبداء المشورة عند طلبها والتعاون مع الجهات الحكومية والهيئات العامة العلمية والصناعية والخدمية فيما يتعلق بمعايير القياس واستخدامها وإسنادها للمعايير القومية للقياسات الفيزيائية وقياس خواص المواد وما يدخل فى اختصاص المعهد من أنشطة .
- (٨) تمثيل الدولة لدى المكتب الدولى للمقاييس والموازن والاشتراك فى برامج المقارنات الدولية التى تقوم بها لجانه المتخصصة ولدى الهيئات الدولية والإقليمية المختصة بمجالات نشاطه بالتنسيق مع الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة والجهات المعنية الأخرى .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن إضافة بعض اختصاصات جديدة للمعهد القومى للمعايرة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ صفر سنة ١٤٣٠ هـ
(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠٠٩ م) .